

المسؤولية المهنية والأخلاقية في حماية الأطفال ذوي الإعاقة

ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول تنمية الطفولة المبكرة - ECD

(الأطفال: الأمل والسلام)

المعهد الفلسطيني للطفولة - جامعة النجاح الوطنية

2019/11/5-4

إعداد: ماهر الريشة

مدرب ومحاضر في قضايا الإعاقة والطفولة

كلية الروضة للعلوم المهنية / نابلس

مقدمة: الطفولة كوناً، ليست مفهوماً زمنياً فقط، وإنما هي استشرافٌ مستقبليٌّ ورصدٌ حاضريٌّ، وإذا كانت في العالم غير الفلسطيني تشكل تطوراً مؤكداً في جزء منه، ومرضاً وتخلفاً في جزء آخر، فإنها في العالم الفلسطيني تشكل استثناءً في أكثر من جانب: فهي طفولة معكوسة من حيث أن الطفل الفلسطيني يولد كبيراً ويغترب عن طفولته معظم الأحيان، ثم يُطلب منه بعد ذلك أن يعود صغيراً، وهي أيضاً طفولة مقدسة، فهو يولد بطلاً - أو هكذا نتخيله - وقادراً على صنع كل شيء، وهي أخيراً طفولة مشوهة، من حيث نموها في ظل احتلال عنصري بشع، أو من آثار ذلك الاحتلال الذي لا يستثني من جرائمه أحداً، ولكنها في نفس الوقت مرنة ولا نهائية. والأطفال ذوو الإعاقة ليسوا استثناءً بقدر ما هم إثبات، ويشير التقرير العالمي الأول حول الإعاقة والذي أصدرته منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي سنة 2011 إلى أنّ هناك أكثر من مليار شخص ذي إعاقة في العالم، أي حوالي 15% من السكان، وكما أشار التقرير، فإنّ حوالي (785) مليون شخص أي ما نسبته (19.4%) ممن تبلغ أعمارهم (15) عاماً أو أكثر، يعيشون مع شكل من أشكال الإعاقة، كما أنّ أطفال العائلات الأشدّ فقراً والأقليات العرقية، يتعرضون إلى مخاطر متعاطمة ولمموسة نتيجة الإعاقة، أكثر بكثير مما يتعرّض له سائر الأطفال. ويتباين معدل وانتشار الإعاقة المُبلّغ عنه بين

أوساط السكان تبايناً كبيراً من بلد لآخر، غير أن المتخصصين متفقون على تقريب وظيفي يتيح حداً معيارياً أدنى قدره (2.5%) من الأطفال في الأعمار من صفر-14 لديهم مستويات متوسطة إلى حادة من الإعاقة الحسية أو البدنية أو العقلية، كما أنّ رُبُع عدد الإعاقات في بعض بلدان العالم (25%) ناتج عن إصابات مؤذية وعن أعمال عنف موجّه أكثرها نحو الأطفال، حيث أشارت إحدى الدراسات الأمريكية إلى أنّ أكثر من (10%) من حالات الشلل الدماغي في الولايات المتحدة الأمريكية ناتجة عن إساءة المعاملة البدنية للأطفال، وتشير إحصائيات منظمة الصحة العالمية أيضاً إلى أنّ نسبة الوفاة عند الأطفال ذوي الإعاقة قد تبلغ (80%) في البلدان التي انخفضت فيها نسبة وفاة الأطفال دون سن الخامسة ككل إلى (20%)، كما أنّ ثلاثة أطفال يُصابون بأذى وعجز دائم مقابل كل طفل يقتل أثناء الحرب، وأنّ (30%) من الأطفال المشردين هم من ذوي الإعاقة. وتظهر الأدلة المستمدة من 15 بلداً، زيادةً كبيرةً في احتمال أن يعترف الأبوان لأطفالٍ ثبت بالكشف عليهم إصابتهم بإعاقةٍ، أنّهم يضربونهم إما على الوجه أو الرأس أو الأذنين مرّاتٍ متكررةً وبأعنف ما يمكن، كما أنّ ما نسبته 8% إضافية من الأطفال يُتوقع أن يُعانوا من صعوبات في التعلم أو صعوبات سلوكية أو من كليهما. ومع أن الأسرة تمثل البيئة الطبيعية لحماية الأطفال، فإنّ المنزل أيضاً يمكن أن يصبح مكاناً يعاني فيه الأطفال من العنف في شكل "التأديب". وتدل البيانات المستمدة من 37 بلداً على أن 86% من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 2 - 14 عاماً يتعرضون للعقاب البدني و/أو العدوان النفسي. ويتعرض طفلان من بين كل ثلاثة أطفال للعقوبة البدنية، وبعض فئات الأطفال معرضة بصفة خاصة للعنف، ومن هؤلاء الأطفال ذوو الإعاقة، والأطفال الذين ينتمون لفئات الأقليات، أطفال الشوارع، المراهقون الذين لهم مشاكل مع القانون، اللاجئين، والأطفال المشردون والمهاجرون. وبصفة عامة، يزيد خطر التعرض للعنف البدني بالنسبة للأولاد، أما الفتيات فيواجهن درجة أكبر من خطر الإهمال والعنف والاستغلال الجنسي. وأخيراً، يزداد احتمال عدم الإلتحاق بالمدارس بين الأطفال ذوي الإعاقة عنه بين نظرائهم من الأطفال من غير ذوي الإعاقة، مع تدني معدلات استمرارهم وترقيهم في السنوات الدراسية.

واقع الطفل الفلسطيني:

إذا تحدثنا عن الأطفال الفلسطينيين ذوي الإعاقة من حيث الحقوق والحماية، فإن الوقائع والأرقام لا تختلف كثيرا عما هو حاصل في معظم دول العالم وخاصة النامية منها، بل قد تكون الصورة أكثر قتامة بالنظر للظروف التي عاشها ويعيشها الطفل الفلسطيني في ظل احتلال قمعي بغيض يحرمه من أبسط احتياجاته كاللعب أو التعليم مثلا، إلى أهمها في الأولوية كحقه في الحياة والنمو والتطور، بالإضافة إلى ما يُلاقيه من إساءةٍ وعنفٍ سواءً في البيت أو المدرسة أو الشارع أو المؤسسة، وإذا ما علمنا أن **45.3%** من تركيبة السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة هم من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين سنة وحتى أقل من ثمانية عشر عاما، فإن ذلك يستدعي الوقوف مطولا أمام فئة تقترب من نصف المجتمع وتشكل مستقبه.

فقد أشار تقرير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الصادر في نيسان 2019، إلى أن أكثر من (18,000) طفل من الفئة العمرية (0-17) لديهم على الأقل أحد أشكال الإعاقة، منهم (10,700) ذكور، و (7,300) إناث، أما عن السبب الرئيسي لحدوث الإعاقة بين الأطفال، فقد شكّلت الأسباب الخلقية (الوراثية) **45.5%** من بين أسباب الإعاقة بين الأطفال؛ بواقع (43.5% للذكور، و**48.3%** للإناث)، تليها الأسباب المتعلقة بالحمل والولادة بنسبة **23.3%** بواقع (22.8% ذكور، و**24.1%** إناث)، والأسباب المرضية بنسبة **21.1%** بواقع (22.2% ذكور، و**19.6%** إناث). وحول نوع الإعاقة بين الاطفال ذوي الإعاقة، كانت إعاقة التواصل الاكثر انتشاراً بنسبة **25.3%**، تلتها الحركة واستخدام الايدي بنسبة **25.1%** ومن ثم التذكّر والتركيز بنسبة **19.7%** وأقلها السمع بنسبة **13.2%**. ومن الجدير بالذكر أنّ نسبة الأطفال الفقراء قد ارتفعت إلى **31%** سنة 2017، حيث بلغ عددهم (645,000) طفل، حسبما جاء في نفس التقرير.

ولم تحظ حقوق الأطفال ذوي الإعاقة حتى الآن سوى بقدر ضئيل من الاهتمام والمتابعة، وتفاوت دول العالم في هذا المجال، كما أن بنود الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة عن الأمم المتحدة سنة 2006 قد صيغت دون الإشارة إلى حقوق الأطفال ذوي الإعاقة بشكل مباشر استنادا إلى افتراض مؤداه أن البنود الخاصة بالكبار تنطبق بالتساوي على الأطفال، وأنّ اتفاقية حقوق الطفل

الصادرة عن الأمم المتحدة سنة 1989 تغطي حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، وبالتالي، فإنّ تضمين تلك الاتفاقية بنودا خاصة بالأطفال ربما يقلل من شأن الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية الأولى. إلا أنّ هذين التبريرين - برأينا - ليسا مقنعين ولا كافيين، إذ لم يؤدّ الغياب الرسمي لذكر الإعاقة في جوهر معاهدات حقوق الإنسان إلى تغييب حياتهم والصعوبات التي يواجهونها فقط، بل حتى عندما تحركت المؤسسات الدولية وأرادت تسليط الضوء على مسألة الإعاقة، فإنها قامت بذلك من منظور الراشدين والكبار وليس الأطفال.

ولكن هل "يختلف" الأطفال ذوو الإعاقة عن الأطفال الآخرين في أي مجتمع حتى نتحدث عن حقوقهم ومسؤوليتنا المهنية والأخلاقية في حمايتهم؟ ما الذي يحرك اتجاهاتنا وتوقعاتنا نحو الأطفال ذوي الإعاقة؟ هل هم معرّضون للأذى والإساءة والاستغلال والعنف أكثر من أي فئة أخرى من الأطفال؟ هل هناك إحصائيات وبيانات تثبت ذلك؟ هل لهم حقوق غير تلك التي تنصّ عليها القوانين والشرائع والأنظمة المحلية والدولية المخصصة للأطفال عموماً؟ ماذا عن الأطفال الفلسطينيين بشكل عام والأطفال ذوي الإعاقة بشكل حصري؟ هل لهم حقوق (خاصة) لأنهم (ذوو احتياجات خاصة)؟ من يقوم بإيذائهم؟ ولماذا؟ هل الاحتلال بكل منغصاته هو المسؤول الأوحد عما يتعرض له الأطفال الفلسطينيون عموماً، أم هنالك "أطراف" أخرى مسؤولة هي أيضاً؟ هل هم بحاجة للحماية؟ من هم الأشخاص المؤهلون لذلك؟ هل هم الأهل، الأقرباء، المربّون، الأخصائيون، أم المجتمع بكل تركيبته؟

إن الأطفال - في العادة وتبعاً لعمرهم - أقلُّ قدرةً على حماية أنفسهم عندما تُنتهك حقوقهم، أو حتى الاستفادة من أشكال الحماية التي قد تكون متاحة، وتقلّ هذه القدرة والإمكانية أيضاً لدى الأطفال ذوي الإعاقة الذين عادة ما يتمّ الحكم عليهم بناء على ما يفتقدونه وليس بناء على ما يملكونه، وبعض الخصائص والمشكلات التي نراها عند الطفل ذي الإعاقة ناتجة عن كونه طفلاً وليس عن كونه ذا إعاقة، وكما لا يجوز التعميم على الأطفال غير ذوي الإعاقة، فإنه لا يجب التعميم على الأطفال ذوي الإعاقة، لأنّ لكل منهم عالماً قائماً بذاته، وتلعب الاتجاهات المجتمعية والوالدية دوراً كبيراً في الحكم على الأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال منهم على وجه الخصوص، وهذه الاتجاهات

تعكس في أغلب الأحيان انطبعا سلبيا يؤثر في مدى قدرتهم المستقبلية وصحتهم النفسية واستقلالهم النسبي والحماية الذاتية والاندماج في المجتمع.

أما عن العنف والإيذاء والإساءة الذي يتعرض له الأطفال ذوو الإعاقة فتشير الدراسات إلى أنّ نسبة العنف الموجّه ضدهم تزيد بمقدار الضعف عن العنف الموجّه ضدّ غيرهم أي بنسبة 1:2، ولذلك أسباب كثيرة لا علاقة لها بالطفل ذي الإعاقة نفسه، منها أنهم محدودو القدرة في الدفاع عن أنفسهم، كما أنهم لا يحصلون على نفس الحماية التي يحصل عليها الأطفال الآخرون، ويُعاملون كأشخاص (مختلفين) وبدرجة أدنى من غيرهم، بالإضافة إلى وجود بعضهم في مؤسسات داخلية، واعتماد كثير منهم على الآخرين في تصريف شؤون حياتهم، وتشير تلك الدراسات أيضا إلى أنّ الأشخاص الذين يعتقدون أو يسيئون للأطفال ذوي الإعاقة هم في الغالب إما أن يكونوا:

- أقاربهم من الدرجة الأولى، أو
- أناسا هم في موضع ثقتهم، أو
- القائمين على رعايتهم و/ أو حمايتهم، أو
- الأطفال الأقوى والأكبر والأضخم، أو
- الذين تعرضوا لاعتداءات سابقة أو ما زالوا يتعرضون لها، أو
- بعض المرضى النفسيين أو الشاذين جنسيا أو سلوكيا، أو
- بعض من لهم علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع الطفل.

أي أنّ كثيرا من الأشخاص الذين يُفترض أن يوفرّوا الحماية للأطفال هم من يعتدي عليهم ويسيء لهم ويزيد من معاناتهم!

ويُقصد بالحماية Protection جميع التدبيرات والإجراءات والأفعال التي يتم اتخاذها بحيث تحول دون وقوع الأذى على الطفل، أو تعالج الآثار السلبية الناتجة عن وقوع الأذى أو الاعتداء عليه، وهي كمفهوم، يقصد به تحديد المسؤوليات والنشاطات الهادفة لمنع أو إيقاف أو الوقاية من أي أذى

أو إساءة تعرّض لها الطفل أو قد يتعرض لها، فهي إذن وقائية وعلاجية، وتشمل الطفل والأسرة والمجتمع والبيئة المحيطة.

ولقد أشارت الفقرة الأولى من المادة (23) من اتفاقية حقوق الطفل الدولية إلى "اعتراف الدول الأطراف بوجود تمتّع الطفل المعوق عقليا أو جسديا بحياة كاملة وكريمة، في ظروف تكفل له كرامته وتعزز اعتماده على النفس وتيسّر مشاركته الفعلية في المجتمع"، وأشارت الفقرة الثانية من نفس المادة إلى "اعتراف الدول الأعضاء بحق الطفل المعوق في التمتع برعاية خاصة، وتشجع وتكفل للطفل المؤهل لذلك وللمسؤولين عن رعايته"، وأشارت المادة الثامنة من قانون الطفل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2004 إلى "وجوب أن تتخذ الدولة الإجراءات والتدابير المناسبة لضمان تمتع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة "بالرعاية"¹ اللازمة في المجالات كافة وبخاصة التعليم والصحة والتأهيل المهني لتعزيز اعتمادهم على النفس وضمان مشاركتهم الفاعلة في المجتمع". أما القانون الفلسطيني رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين، فقد أشار في المادة الثالثة إلى "ضرورة أن تتكفل الدولة بحماية حقوق المعوق وتسهيل حصوله عليها، وتقوم الوزارة [وزارة التنمية الاجتماعية] بالتنسيق مع الجهات المعنية، بإعداد برامج التوعية له ولأسرته ولبيئته المحلية في كل ما يتعلّق بتلك الحقوق المنصوص عليها في القانون".

وفي هذا السياق، يمكن الإشارة إلى أهمّ الحقوق الخاصة للأطفال ذوي الإعاقة، علما بأن بعضها يتشابه مع تلك المتعلقة بالأطفال الآخرين، وهي كما يلي:

- ✓ الحق في الحياة.
- ✓ الحق في اسم وجنسية ووطن.
- ✓ الحق في العيش ضمن أسرهم وعدم فصلهم عنها إلا في حالات خاصة وعند الضرورة القصوى.
- ✓ الحق في أن يُعاملوا كأطفال قبل أن يكونوا ذوي إعاقة.

¹ نتحفّظ هنا على مفهوم الرعاية، لأنّ قضية الأشخاص ذوي الإعاقة هي قضية حقوق وليست رعاية

- ✓ الحقّ في الانتباه إلى جوانب القوة فيهم وليس إلى جوانب الضعف والقصور فقط.
- ✓ الحق في تلقي برامج تدخل مبكر مناسبة.
- ✓ الحق في تعليم مناسب من جميع النواحي.
- ✓ الحق في احترام الذات والعمر الزمني.
- ✓ الحق في الترويح عن النفس والترفيه واللعب.
- ✓ الحق في تلقي تدريبٍ مُوجّه وهادفٍ للدمج في المجتمع، وليس في تكريس العزل والإقصاء .
- ✓ الحق في الحماية من كل أشكال العنف والإيذاء والإساءة والإهمال والإقصاء والعزل.

وتبيّن هذه الحقوق أن العلاقة مع الأطفال ذوي الإعاقة ليست علاقة شفقة أو عطف أو مَنّة أو إحسان، بل هي علاقة أصحاب حقّ بالجهات المسؤولة عن إعمال ذلك الحق وضمان تنفيذه، وتبيّن أيضاً أن جميع قطاعات الدولة والمجتمع مسؤولة بشكل مباشر عن وضع الآليات والبرامج والميزانيات اللازمة للتنفيذ والمتابعة، وأن قضية الإعاقة ليست قضية الأشخاص ذوي الإعاقة أو أهاليهم فقط، بل هي قضية المجتمع بالدرجة الأولى، فهو الذي "يعيق" أو يبسر الاندماج ويزيل العوائق ويحقق تكافؤ الفرص بين الجميع.

ما هي حدود المسؤولية المهنية والأخلاقية في حماية الأطفال ذوي الإعاقة؟

ليس هناك انفصامٌ ولا انفصالٌ بين هاتين المسؤوليتين سواء من حيث الدور أو العلاقة أو شكل التدخّل وطبيعته، فلكل مهنةٍ أخلاقياتها **Code of Ethics** التي ترسم وتحدّد العلاقة المهنية بين طالب التدخّل أو من هو في حاجة لها، وبين من له الحقّ في التدخّل بحيث لا تذوب الفواصل بينهما لدرجة التماهي واختلاط الأدوار، ولا تزيد الفجوات فتحّد من القدرة على كسر الحواجز وفتح آفاق جديدة، ومهنية العاملين مع الأطفال بشكل عام والأطفال ذوي الإعاقة بشكل خاص تُقاس بأخلاقهم المترقّعة عن أيّ تدخل خارج حدود اختصاصهم، كما أن أخلاقهم تُقاس بمدى حرصهم

على أداء أدوارهم بمهنية عالية ومحترفة، ويمكن الإشارة هنا إلى بعض المبادئ المهنية والأخلاقية في حماية الأطفال ذوي الإعاقة كما يلي:

1. حمايتهم من أيّ انتهاك لحقوقهم التي نصّت عليها القوانين والتشريعات المحلية والدولية.
2. التدخل المباشر والسريع والحاسم في جميع الحالات التي يتبيّن فيها أنّهم يعيشون أوضاعاً صعبة تشكّل تهديداً مباشراً أو غير مباشر على صحتهم البدنية أو المعنوية أو النفسية نتيجة لإعاقتهم.
3. المساهمة الفاعلة في نشر ثقافة حقوق الطفل بشكل عام وحقوق الأطفال ذوي الإعاقة بشكل خاص على كلّ المستويات التي تقع ضمن طبيعة اختصاص أصحاب حقّ التدخّل.
4. متابعة التطورات والظواهر المستجدّة في المجتمع والتي لها علاقة بمكانة الأطفال ذوي الإعاقة من حيث مدى التزام قطاعات المجتمع المختلفة في تطبيق القوانين ذات الصلة بهذه الفئة، والكشف عن الأسباب التي تعيق تحقيق ذلك.
5. تفعيل دور وسائل الإعلام في خدمة قضايا الأطفال ذوي الإعاقة، وحثّهم على تناولها بشكل منظم ودوري وثابت وضمن قناعة راسخة، وليس بشكل موسمي كما هو جارٍ حالياً.
6. ضمان مصلحة الأطفال ذوي الإعاقة في جميع الإجراءات والممارسات والأفعال التي تتعلّق بهم وتؤثّر على حاضرهم ومستقبلهم.
7. منع ومحاربة التمييز الذي قد ينشأ - قصداً أو بغير قصد - بين الأطفال ذوي الإعاقة وغيرهم من الأطفال، فالإعاقة ليست "تُهمةً" تستدعي معاقبة صاحبها وإقصائه وإهماله.
8. احترام آراء الأطفال ذوي الإعاقة، وضمان مشاركتهم في تقرير مصيرهم بأنفسهم في كل الحالات التي يستطيعون فيها تحقيق ذلك دون إجبار أو إكراه.

خاتمة: هل هم مَحْمِيّون فعلاً؟

تبدو الإجابة سلبيةً، ولا عُدْرَ لأحدٍ منا في عدم تحملِ جزءٍ من المسؤولية، إذ لا أملَ لأيِّ مجتمعٍ لا يحمي أطفاله الذين هم في الأصل نصفُ حاضرِهِ وكلِّ مستقبله، كما أنّه لا حاضرَ لمجتمعٍ لا يعمل على ضمان حقوق فئاته الضعيفة والمهمشة والمقصية، وفي مقدمتهم الأطفال والأطفال ذوو الإعاقة، وحين نساءل أنفسنا ما الذي تعنيه لنا كلمة "طفل" و "طفل ذي إعاقة" و "طفل معنّف ذي إعاقة"، فإنّ الدلالات التي تترتّب على إجاباتنا، كفيلة بتحديد ما الذي نريده وما الذي نسعى إليه.

لقد حاولت هذه الورقة أن تبيّن أنّ الطفل الفلسطيني ما زال يعيش ظروفًا غير آمنة ولا داعمة ولا حامية سواء بسبب الاحتلال أو البيئة المحيطة أو الظروف المعيشية أو الأنماط التربوية أو كلّ ذلك وأكثر، وهو مرشّح لأن يعيش نفس الظروف في المستقبل القريب على الأقل، لذا فإنّ من الواجب الملحّ والمسؤولية والمهنية أن نُعيد النظر فيما قدّمناه ونقدمه لأطفالنا، وأن نعمل على إيجاد أفضل الفرص والإمكانيات والظروف التي تجعل من طفولتهم تجربةً غنيّة ومقدمة لنمّو بدني وعقلي وعاطفي ووجداني سليم، وإذا كان كل الأطفال بحاجة لذلك، فإنّ الأطفال ذوي الإعاقة هم أكثر من يحتاج لها بحُكم الخصوصية والحقوق والقوانين والتشريعات التي أكّدت على أنّ قضية الإعاقة هي قضية حقّ قبل أن تكون إحساناً، وواجبٌ قبل أن تكون رعايةً، ومسؤوليةً قبل أن تكون اختياراً، أملاً أن يشكّل هذا المؤتمر فرصة أخرى لتحفيز جميع الجهات ذات العلاقة في تبني توصياتٍ عملية ملزمة وقابلة للتطبيق لحماية الأطفال الفلسطينيين بشكل عام، والأطفال ذوي الإعاقة بشكل خاص، من كلّ ما يُسيء لهم، ويخدش طفولتهم، ويحرمهم من حقوقهم.

ماهر الريشة

مدرب ومحاضر في قضايا الإعاقة والطفولة

المراجع:

1. التقرير العالمي حول الإعاقة - منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، 2011
2. موقع منظمة الصحة العالمية - WHO على الشبكة العنكبوتية.
3. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، النتائج الأولية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت،
2017
4. اتفاقية حقوق الطفل، 1989
5. قانون الطفل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2004
6. القانون الفلسطيني رقم (4) لسنة 1999 بشأن حقوق المعوقين.